



## اتفاقية مشتركة للحصول على بطاقة السحب الذاتي

### مصرف شمال إفريقيا ش.م.ل

التحذير قبل استخدام البطاقة المصرفية للسحب الذاتي الصادرة من مصرف شمال إفريقيا فرع ..... قراءة بنود وشروط الاتفاقية الموقعة بين المصرف وحامل البطاقة الواردة أدناه بعناية لأنه باستخدام البطاقة أو التوقيع على هذه الاتفاقية أو التوقيع على قرار الخاص باستلامها يعتبر حامل البطاقة وافق وبمحض إرادته على جميع البنود والشروط المبينة أدناه ويكون ملزماً بها.

#### التعاريف والمصطلحات الواردة في هذه الاتفاقية

المصرف : مصرف شمال إفريقيا:

حامل البطاقة : الشخص الموقع على هذه الاتفاقية والذي ستسمح له البطاقة الأصلية أو حامليها البطاقة الإضافية.

البطاقة : هي البطاقة المصرفية للسحب الذاتي بالدينار الليبي التي ستسمح للشخص الموقع على هذه الاتفاقية.

#### إصدار البطاقات المصرفية

- 1 يقتصر استخدام البطاقة على حاملها ويخضع لهذه البنود والشروط وتظل البطاقة مسارية المفعول حتى تاريخ الإنتهاء المبين عليها.
- 2 على حامل البطاقة عدم السماح لأي شخص آخر باستخدام البطاقة كما عليه أن يتخذ جميع الاحتياطات المعقولة للمحافظة عليها بصفة عامة وأن يحافظ على سرية الرقم السري الصادر له وإيقاله تحت سيطرته الشخصية.
- 3 من المتفق عليه أن البطاقة الممنوحة تعطي لحاملها حق السحب على أن لا تتجاوز السحوبات اليومية ما قيمته 400 دينار ليبي.
- 4 للمصرف حق الإطلاع ومتابعة الحساب فيما يخص البطاقة وفق ما جاء بالإقرار الذي وقعه صاحب البطاقة عند تقديم طلب الحصول على البطاقة وأي التزامات أخرى لحامل البطاقة ناشئة بموجب هذه البنود والشروط.
- 5 يفوض حامل البطاقة المصرف بتجديد البطاقة تلقائياً بعد انتهاء مدتها ما لم يبلغ خطياً بعدم رغبته في التجديد قبل مدة لا تقل عن شهر قبل انتهاء سريان البطاقة ويجوز للمصرف إلغاء البطاقة في حالة حدوث مشاكل عن جميع معاملات البطاقة التي تتم باستخدامها.

#### إدارة حساب حامل البطاقة

- 1 طلب الحصول على البطاقة الموقعة من قبل صاحب البطاقة تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية
- 2 تكون سجلات المصرف الخاصة بالمعاملات التي تتم عن طريق استخدام البطاقة في آلة الصراف الآلي نهائية وملزمة لجميع الأطراف.
- 3 لا يكون المصرف مسؤولاً عن أي خسارة أو أضرار ناشئة بصورة مباشرة أو غير مباشرة عن أي سوء استخدام أو خلل يحدث بالبطاقة أو آلة الصراف الآلي بسبب خطأ يرتكبه حامل البطاقة أو لعدم كفاية الأموال بصفة مؤقتة في تلك الآلة كما يعمل المصرف على تقديم كافة الخدمات قدر الإمكان ولكن لن يكون المصرف مسؤولاً عن أي خسارة يتكبدها حامل البطاقة لأي خدمات مالية أو مصرفية أو أي خدمات أخرى بسبب انقطاع التيار الكهربائي أو حدوث عطل في الأجهزة والمعدات أو أي أسباب أخرى خارجة عن إرادته مهما كانت الأسباب.
- 4 على حامل البطاقة إخطار إدارة البطاقات والخدمات الإلكترونية كتابياً بأسرع ما يمكن عن أي تغييرات قد تطرا على عنوانه أو رقم هاتف العمل أو السكن الخاص بحامل البطاقة وعلى أن يتم تسليم الإخطار الكتابي باليد لفرع المشار إليه ويعتبر أي إخطار يرسله المصرف إلى حامل البطاقة على آخر عنوان معروف لدى المصرف صحيحاً وأنه قد تم تسليمه قانونياً وأنه نافذ المفعول ومرتّباً لأثاره.

#### المعاملات غير المصرح بها

- 1 يجب الإبلاغ عن فقدان أو سرقة البطاقة إلى إدارة البطاقات والخدمات الإلكترونية أو الفرع المعني على عنوانه المبين في مراسلته فور اكتشاف الفقدان أو السرقة مع الصورة طبق الأصل من بلاغ الشرطة وتأكيد ذلك خطياً و فوراً مع تحديد اسم حامل البطاقة ورقم بطاقته ويكون حامل البطاقة مسؤولاً عن أي معاملات غير مصرح بها تتم باستخدام البطاقة قبل تلقي إدارة البطاقات والخدمات الإلكترونية أو الفرع المعني بالمصرف إشعار خطياً بفقدانها أو سرقتها .
- بعد استلام الإشعار خطياً عن فقدان أو سرقة البطاقة موجهه إلى إدارة البطاقات والخدمات الإلكترونية بالمصرف أو الفرع المعني لا يتحمل حامل البطاقة أي مسؤولية أخرى شريطة أن يكون حامل البطاقة قد تصرف بحسن نية واتخذت كل الحيطة والحذر اللزامين للمحافظة على البطاقة وقام فوراً بتبليغ المصرف عند فقدانها.
- ويكون القرار فيما يتعلق بحسن نية حامل البطاقة في هذا الخصوص من حق المصرف ويحتفظ المصرف بالحق في إلغاء البطاقة الضالعة أو المسروقة وفي حالة العثور عليها وفي هذه الحالة على حامل البطاقة إبلاغ الأمر للمصرف والشرطة وتسليم البطاقة التي عثر عليها فوراً لإدارة البطاقات

- 2 على الرغم من أي شيء ورد خلاف ذلك بهذه الاتفاقية يكون حامل البطاقة مسؤولاً عن كافة الخسائر التي يتكبدها المصرف نتيجة استخدام البطاقة من قبل أي شخص يحصل عليها بموافقة حامل البطاقة.
- 3 يجوز للمصرف ووفقاً لتقديره المطلق الموافقة على إصدار بطاقة بديلة لأي بطاقة مفقودة أو مسروقة ويتم إصدارها بنفس بنود وشروط البطاقة الأصلية أو حسبما يتم تعديلها من حين لآخر ويحتفظ المصرف بحق في قيد مصاريف استبدال أو مصاريف إدارية على حساب حامل البطاقة.

#### الرسوم والمصاريف

يوافق حامل البطاقة على دفع مصاريف سنوية حسب أسعار الخدمات غير قابلة للإسترداد.

#### إنهاء الاتفاقية

- 1 يجوز للمصرف إنهاء هذه الاتفاقية المبصرة مع حامل البطاقة في أي وقت بإلغاء البطاقة بإحضار أو بدون إشعار مسبق مع تحديد أو بدون تحديد أي سبب أو يرفض تجديد البطاقة.
- 2 تصبح كافة المبالغ المترتبة نتيجة استخدام البطاقة ولم يتم دفعها أو قيدها على حساب حامل البطاقة مستحقة وواجبه الدفع للمصرف عند إنهاء هذه الاتفاقية وفي حالة وفاة حامل البطاقة تكون تركته مسؤولة عن سداد أية أرصدة غير مسددة وأية مبالغ أخرى مستحقة فيما يتعلق بمعاملات البطاقة وتمويض المصرف في كل الأوقات عن كافة النفقات والمصاريف بما فيها الأتعاب القانونية التي يتكبدها المصرف في سبيل تلك الأرصدة غير المسددة.
- 3 إذا أخفق حامل البطاقة لأي سبب كان في الالتزام بنود وشروط هذه الاتفاقية يجوز للمصرف إنهاؤها فوراً ولا يعفى حامل البطاقة من المسؤولية الناتجة عن استخدام البطاقة من سحب وترجيح البطاقة للتأكد من سداد جميع المبالغ المستحقة عن استخدام البطاقة ومسؤوليته عن جميع النفقات التي يتكبدها المصرف بما في ذلك الأتعاب القانونية والإدارية على أساس التعويض الكامل.

#### أحكام عامة

- 1 على حامل البطاقة تزويد المصرف بالبيانات المتعلقة بوضعه المالي متى طلب منه ذلك كما يصرح حامل البطاقة للمصرف بالتحقق من صحة هذه البيانات وإذا لم يتم تزويد المصرف بتلك البيانات عند طلبها أو رفض حامل البطاقة تزويدها بها يجوز للمصرف وفقاً لتقديره المطلق رفض تجديد البطاقة أو إلغائها فوراً وبدون إبداء الأسباب لحامل البطاقة.
- 2 يحول حامل البطاقة المصرف بتزويد البيانات والمعلومات المتعلقة به أو بحساب البطاقة الخاص به لأي جهة وفقاً لما هو مصرح به قانوناً.
- 3 يحتفظ المصرف بالحق في جميع الأوقات في تغيير أو تعديل البنود والشروط المذكور أعلاه في هذه الاتفاقية أو إدخال بنود أو شروط جديدة ويصبح أي تغيير أو تعديل نافذاً وملزماً لحامل البطاقة بعد تبليغه لها بأي وسيلة يرى المصرف أنها مناسبة وإذا كان حامل البطاقة غير مستعد لقبول أي من تلك التغييرات أو التعديلات أو رفضها يجب عليه إعادة البطاقة للمصرف لإلغائها وتعتبر هذه الاتفاقية ملغاة بصفة تلقائية وعلى حامل البطاقة تعويض المصرف (على الرغم من أي إنهاء لهذه الاتفاقية) عن المعاملات التي تمت باستخدام تلك البطاقة قبل إعادتها للمصرف.
- 4 وبالمقابل يلتزم المصرف بالآتي :
  - تزويد حامل البطاقة بكشفات حركة البطاقة والحساب عند طلبه وإن الكشف يعتبر صحيحاً ما لم يستلم المصرف اعتراضاً خطياً عليه أو أي من مفرداته خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوماً من تاريخ الكشف.
  - تزويد حامل البطاقة بالمعلومات المطلوبة عن أي عملية مشكوك فيها ويشعر حامل البطاقة أنه لم يقم بها مقابل رسم ) دينار ليبي.
  - توفير الإعلانات والملصقات ومصادر المعلومات الضرورية التي تبين أماكن الآلات والمعدات التي يمكن لحامل البطاقة استخدامها.
  - توفير قنوات الإتصال اللازمة والضرورية للإبلاغ عن أي مشاكل أو عراقيل قد تحدث لحامل البطاقة كالسرقة الفقدان أو التوقف عن السحب من الآلات السحب الآلي.
- 5 يقر الطرف الثاني أن محل إقامته المذكور في طلب الحصول على البطاقة هو المحل المختار الذي توجه عليه الإخطارات والمكتاتبات الموجهة عليه بسبب الإنفاضة صحيحة ومنتهجة لأثارها القانونية ما لم يتم بإخطار الطرف الأول بمحل إقامته الجديد.
- 6 تخضع هذه الاتفاقية للقوانين والتشريعات المعمول بها في ليبيا. وكل نزاع قد ينشأ حول تفسير أو تنفيذ هذه الإتفاضة يكون من اختصاص المحاكم المختصة في مدينة طرابلس.
- 7 أعدت هذه الإتفاضة من ثلاث نسخ أصلية باللغة العربية.

توقيع مدير الفرع

مصرف شمال إفريقيا  
التوقيع المستند

توقيع حامل البطاقة